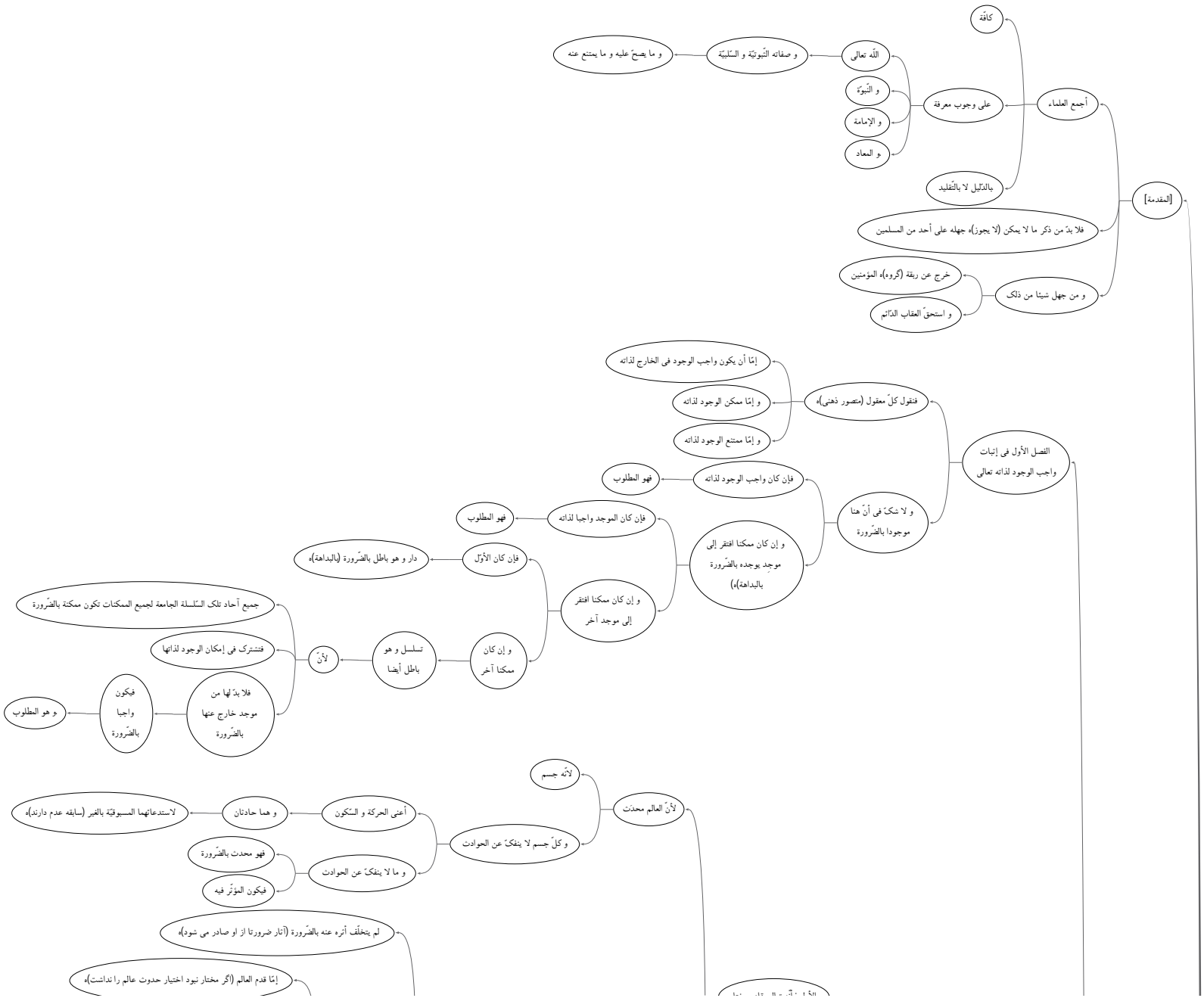
[المقدمة]
أجمع العلماء
كافّة
على وجوب معرفة
اللّه تعالى
و صفاته الثّبوتيّة و السّلبيّة
و ما يصحّ عليه و ما يمتنع عنه
و النّبوّة
و الإمامة
و المعاد
بالدّليل لا بالتّقليد
فلا بدّ من ذكر ما لا يمكن (لا يجوز)ه جهله على أحد من المسلمين
و من جهل شيئا من ذلک
خرج عن ربقة (گروه)ه المؤمنين
و استحقّ العقاب الدّائم
الفصل الأوّل فى إثبات واجب الوجود لذاته تعالى
فنقول كلّ معقول (متصور ذهنى)ه
إمّا أن يكون واجب الوجود فى الخارج لذاته
و إمّا ممكن الوجود لذاته
و إمّا ممتنع الوجود لذاته
و لا شكّ فى أنّ هنا موجودا بالضّرورة
فإن كان واجب الوجود لذاته
فهو المطلوب
و إن كان ممكنا افتقر إلى موجد يوجده بالضّرورة بالبداهة)ه
فإن كان الموجد واجبا لذاته
فهو المطلوب
و إن كان ممكنا افتقر إلى موجد آخر
فإن كان الأوّل
دار و هو باطل بالضّرورة (بالبداهة)ه
و إن كان ممكنا آخر
تسلسل و هو باطل أيضا
لأنّ
جميع آحاد تلک السّلسلة الجامعة لجميع الممكنات تكون ممكنة بالضّرورة
فتشترک فى إمكان الوجود لذاتها
فلا بدّ لها من موجد خارج عنها بالضّرورة
فيكون واجبا بالضّرورة
و هو المطلوب
لأنّ العالم محدث
لأنّه جسم
و كلّ جسم لا ينفكّ عن الحوادث
أعنى الحركة و السّكون
و هما حادثان
لاستدعائهما المسبوقيّة بالغير (سابقه عدم دارند)ه
و ما لا ينفكّ عن الحوادث
فهو محدث بالضّرورة
فيكون المؤثّر فيه
لم يتخلّف أثره عنه بالضّرورة (آثار ضرورتا از او صادر مى شود)ه
إمّا قدم العالم (اگر مختار نبود اختيار حدوث عالم را نداشت)ه

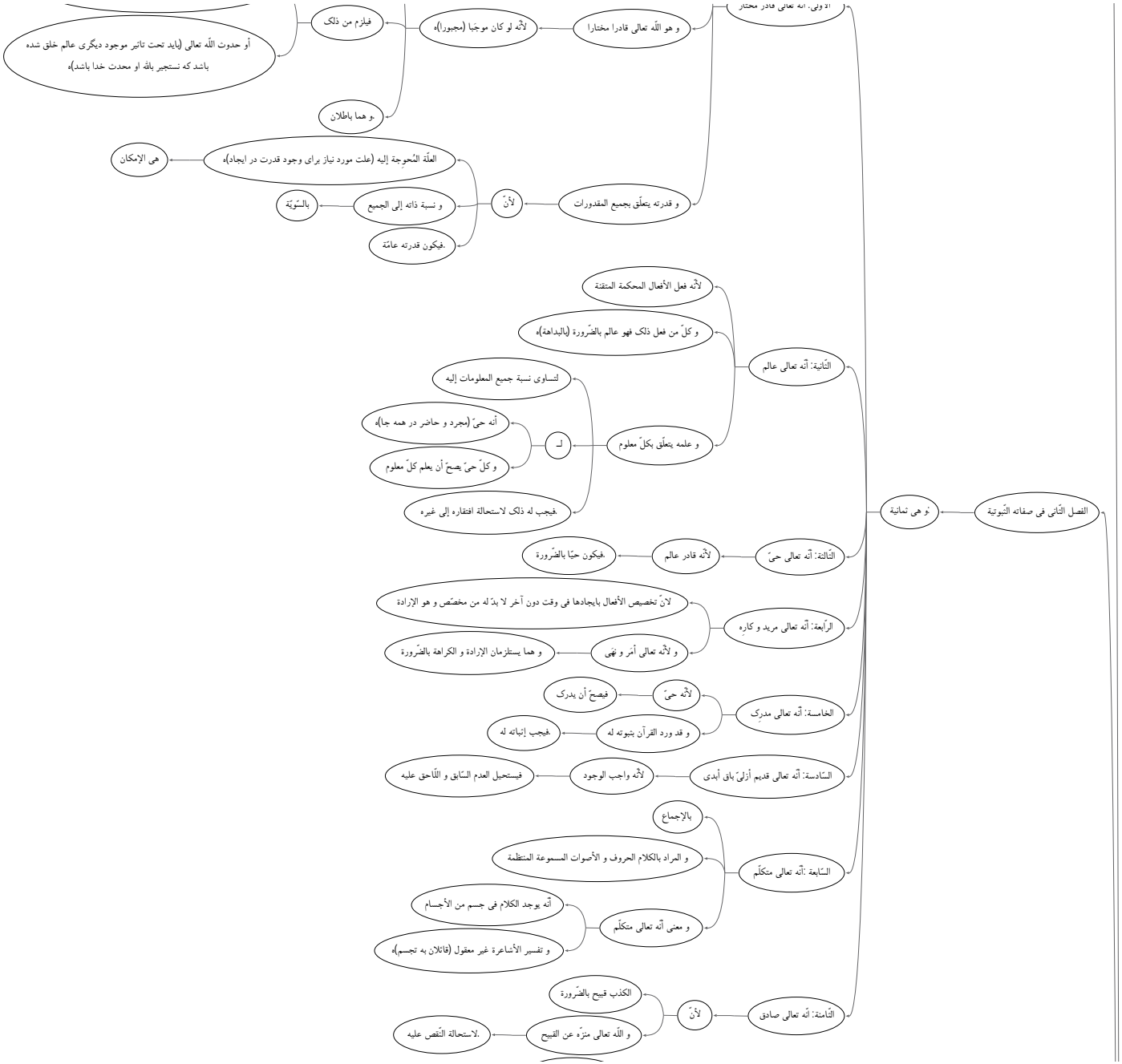
الفصل الثّانى فى صفاته النّبوتية
و هى ثمانية
الاولى: انّه تعالى قادر مختار
و هو اللّه تعالى قادرا مختارا
لأنّه لو كان موجبا (مجبورا)،
فيلزم من ذلك
أو حدوث اللّه تعالى (يابد تحت تاثير موجود ديگرى عالم خلق شده باشد كه نستجير باللّه او محدث خدا باشد)،
.و هما باطلان
و قدرته يتعلّق بجميع المقدورات
لأنّ
العلّة المُحوِجة إليه (علت مورد نياز براى وجود قدرت در ايجاد)،
هى الإمكان
و نسبة ذاته إلى الجميع
بالسّوية
.فيكون قدرته عامّة
الثّانية: أنّه تعالى عالم
لأنّه فعل الأفعال المحكمة المتقنة
و كلّ من فعل ذلك فهو عالم بالضّرورة (بالبداهة)،
و علمه يتعلّق بكلّ معلوم
لـ
أنّه حىّ (مجرد و حاضر در همه جا)،
و كلّ حىّ يصحّ أن يعلم كلّ معلوم
لتساوى نسبة جميع المعلومات إليه
.فيجب له ذلك لاستحالة افتقاره إلى غيره
الثّالثة: أنّه تعالى حىّ
لأنّه قادر عالم
.فيكون حيّا بالضّرورة
الرّابعة: أنّه تعالى مريد و كارِه
لانّ تخصيص الأفعال بايجادها فى وقت دون آخر لا بدّ له من مخصّص و هو الإرادة
و لأنّه تعالى أمَر و نَهى
و هما يستلزمان الإرادة و الكراهة بالضّرورة
الخامسة: أنّه تعالى مدرِك
لأنّه حىّ
فيصحّ أن يدرك
و قد ورد القرآن بثبوته له
.فيجب إثباته له
السّادسة: أنّه تعالى قديم أزلىّ باق أبدى
لأنّه واجب الوجود
فيستحيل العدم السّابق و اللّاحق عليه
السّابعة :أنّه تعالى متكلّم
بالإجماع
و المراد بالكلام الحروف و الأصوات المسموعة المنتظمة
و معنى أنّه تعالى متكلّم
أنّه يوجد الكلام فى جسم من الأجسام
و تفسير الأشاعرة غير معقول (قائلان به تجسم)،
الثّامنة: انّه تعالى صادق
لأنّ
الكذب قبيح بالضّرورة
و اللّه تعالى منزّه عن القبيح
.لاستحالة النّقص عليه

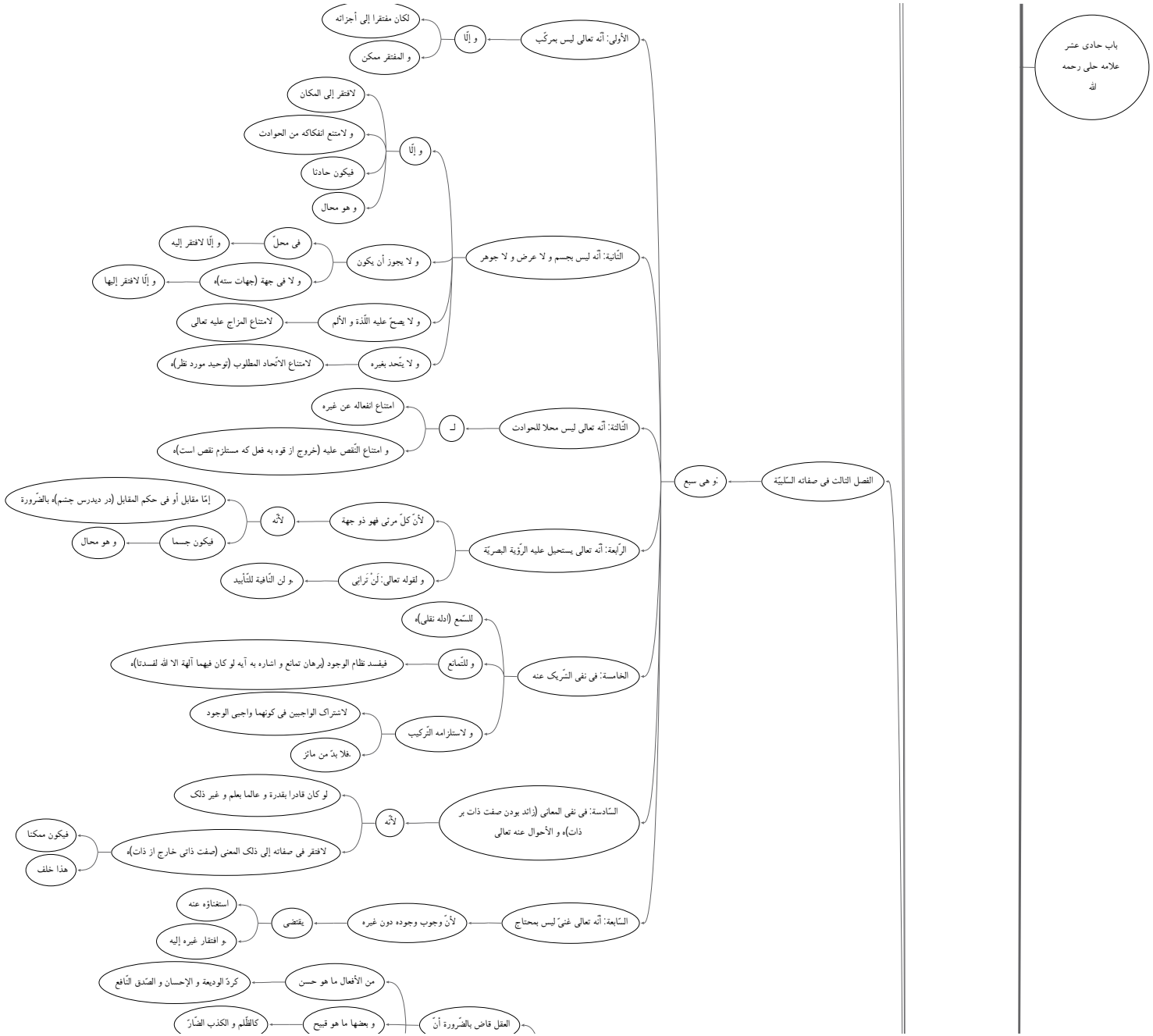
باب حادی عشر علامه حلی رحمه الله
الفصل الثالث فی صفاته السّلبيّة
و هی سبع
الأولی: أنّه تعالی ليس بمركّب
و إلّا
لكان مفتقرا إلی أجزائه
و المفتقر ممكن
و إلّا
لافتقر إلی المكان
و لامتنع انفكاكه من الحوادث
فيكون حادثا
و هو محال
الثّانية: أنّه ليس بجسم و لا عرض و لا جوهر
و لا يجوز أن يكون
فی محلّ
و إلّا لافتقر إليه
و لا فی جهة (جهات سته)ء
و إلّا لافتقر إليها
و لا يصحّ عليه اللّذة و الألم
لامتناع المزاج عليه تعالی
و لا يتّحد بغيره
لامتناع الاتّحاد المطلوب (توحيد مورد نظر)ء
الثّالثة: أنّه تعالی ليس محلا للحوادث
لـ
امتناع انفعاله عن غيره
و امتناع النّقص عليه (خروج از قوه به فعل كه مستلزم نقص است)ء
الرّابعة: أنّه تعالی يستحيل عليه الرّؤية البصريّة
لأنّ كلّ مرئی فهو ذو جهة
لأنّه
إمّا مقابل أو فی حكم المقابل (در ديدرس جشم)ء بالضّرورة
فيكون جسما
و هو محال
و لقوله تعالی: لَنْ تَرانِی
و لن النّافية للتّأبيد.
الخامسة: فی نفی الشّريک عنه
للسّمع (ادله نقلی)ء
و للتّمانع
فيفسد نظام الوجود (برهان تمانع و اشاره به آيه لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا)ء
و لاستلزامه التّركيب
لاشتراک الواجبين فی كونهما واجبی الوجود
فلا بدّ من مائز.
السّادسة: فی نفی المعانی (زائد بودن صفت ذات بر ذات)ء و الأحوال عنه تعالی
لأنّه
لو كان قادرا بقدرة و عالما بعلم و غير ذلک
لافتقر فی صفاته إلی ذلک المعنی (صفت ذاتی خارج از ذات)ء
فيكون ممكنا
هذا خلف
السّابعة: أنّه تعالی غنیّ ليس بمحتاج
لأنّ وجوب وجوده دون غيره
يقتضی
استغناؤه عنه
و افتقار غيره إليه
العقل قاض بالضّرورة أنّ
من الأفعال ما هو حسن
كردّ الوديعة و الإحسان و الصّدق النّافع
و بعضها ما هو قبيح
كالظّلم و الكذب الضّارّ

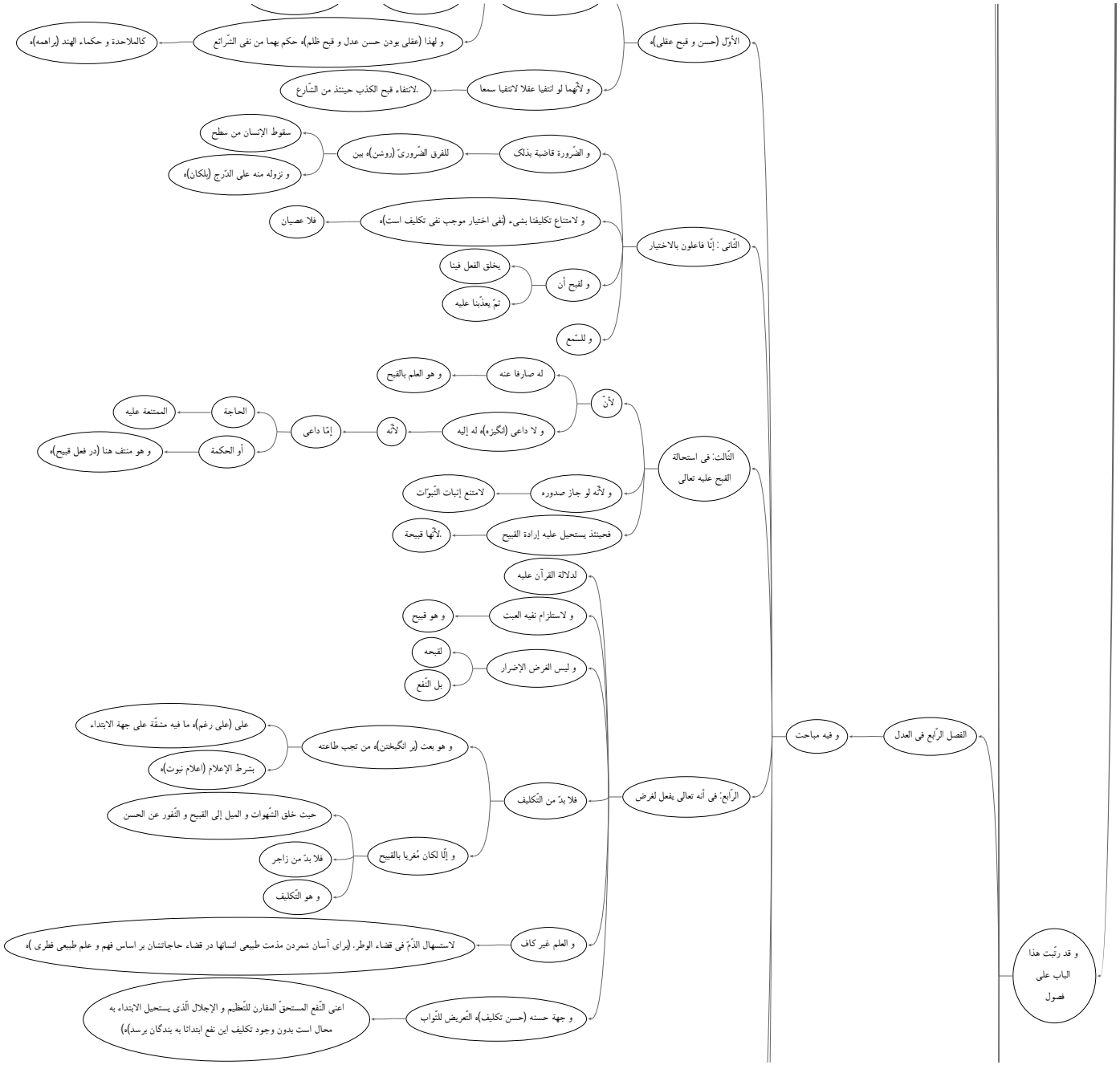
و قد رتّبت هذا الباب على فصول
الفصل الرّابع فى العدل
و فيه مباحث
الأوّل (حسن و قبح عقلى)ه
و لهذا (عقلى بودن حسن عدل و قبح ظلم)ه حكم بهما من نفى الشّرائع
كالملاحدة و حكماء الهند (براهمه)ه
و لأنّهما لو انتفيا عقلا لانتفيا سمعا
.لانتفاء قبح الكذب حينئذ من الشّارع
الثّانى : إنّا فاعلون بالاختيار
و الضّرورة قاضية بذلك
للفرق الضّرورىّ (روشن)ه بين
سقوط الإنسان من سطح
و نزوله منه على الدّرج (پلكان)ه
و لامتناع تكليفنا بشىء (نفى اختيار موجب نفى تكليف است)ه
فلا عصيان
و لقبح أن
يخلق الفعل فينا
ثمّ يعذّبنا عليه
و للسّمع
الثّالث: فى استحالة القبح عليه تعالى
لأنّ
له صارفا عنه
و هو العلم بالقبح
و لا داعى (انگيزه)ه له إليه
لأنّه
إمّا داعى
الحاجة
الممتنعة عليه
أو الحكمة
و هو منتف هنا (در فعل قبيح)ه
و لأنّه لو جاز صدوره
لامتنع إثبات النّبوّات
فحينئذ يستحيل عليه إرادة القبيح
.لأنّها قبيحة
الرّابع: فى أنه تعالى يفعل لغرض
لدلالة القرآن عليه
و لاستلزام نفيه العبث
و هو قبيح
و ليس الغرض الإضرار
لقبحه
بل النّفع
فلا بدّ من التّكليف
و هو بعث (بر انگيختن)ه من تجب طاعته
على (على رغم)ه ما فيه مشقّة على جهة الابتداء
بشرط الإعلام (اعلام نبوت)ه
و إلّا لكان مُغريا بالقبيح
حيث خلق الشّهوات و الميل إلى القبيح و النّفور عن الحسن
فلا بدّ من زاجر
و هو التّكليف
و العلم غير كاف
لاستهال الذّمّ فى قضاء الوطر. (براى آسان شمردن مذمت طبيعى انسانها در قضاء حاجاتشان بر اساس فهم و علم طبيعى فطرى)ه
و جهة حسنه (حسن تكليف)ه التّعريض للثّواب
اعنى النّفع المستحقّ المقارن للتّعظيم و الإجلال الّذى يستحيل الابتداء به محال است بدون وجود تكليف اين نفع ابتدائا به بندگان برسد)ه

الفصل الخامس فی النبوة
النّبیّ هو الإنسان المخبر عن اللّه تعالی بغیر واسطة أحد من البشر
الأوّل: فی نبوّة نبیّنا محمّد بن عبد اللّه بن عبد المطلب رسول اللّه صلی الله علیه و آله و سلم
لأنّه
و ادّعی النّبوّة
فیکون صادقا
و إلّا
لزم إغراء المکلّفین بالقبیح
فیکون محالا
ظهر المعجزة علی یده
ک
القرآن
و انشقاق القمر
و نبوع (جوشش)ه الماء من بین أصابعه
و إشباع (سیر کردن)ه الخلق الکثیر من الطّعام القلیل
و تسبیح الحصی (ریگ، سنگریزه)ه فی کفّه
و هی أکثر من أن تحصی
الثّانی: فی وجوب عصمته
العصمة لطف خفیّ یفعل اللّه تعالی بالمکلّف بحیث لا یکون له داع إلی ترک الطّاعة و ارتکاب المعصیة مع قدرته علی ذلک (یا وجود اختیار مکلف در معصیت)ه
لأنّه لو لا ذلک (عصمت)ه
لم یحصل الوثوق بقوله
فانتفت فائدة البعثة
الخامس: فی أنّه تعالی یجب علیه اللّطف
و هو ما
یقرّب العبد إلی الطّاعة
و یبعّده عن المعصیة
و لا حظّ له (لنه)ه فی التّمکین
و لا یبلغ الإلجاء (اجبار)ه
لتوقّف غرض المکلّف علیه علی اللطف)ه
فإنّ المرید لفعل من غیره
إذا علم أنّه لا یفعله إلّا بفعل یفعله المرید من غیر مشقّة لو لم یفعله (اگر تکلیف دهنده آن لطف را انجام ندهد تکلیف شونده تکلیف را انجام نمی دهد)ه
لکان ناقضا لغرضه
و هو قبیح عقلا
السّادس: فی أنّه تعالی یجب علیه فعل عوض الآلام (دردها)ه الصّادرة عنه
و معنی العوض هو النّفع المستحقّ الخالی من التّعظیم و الإجلال (بی منت)ه
و إلّا لکان ظالما
.تعالی اللّه عن ذلک
و یجب زیادته (ای عوض)ه علی الألم
و إلّا لکان عبثا (چون طرفین مساوی می شوند و نفعی در کار نیست)ه

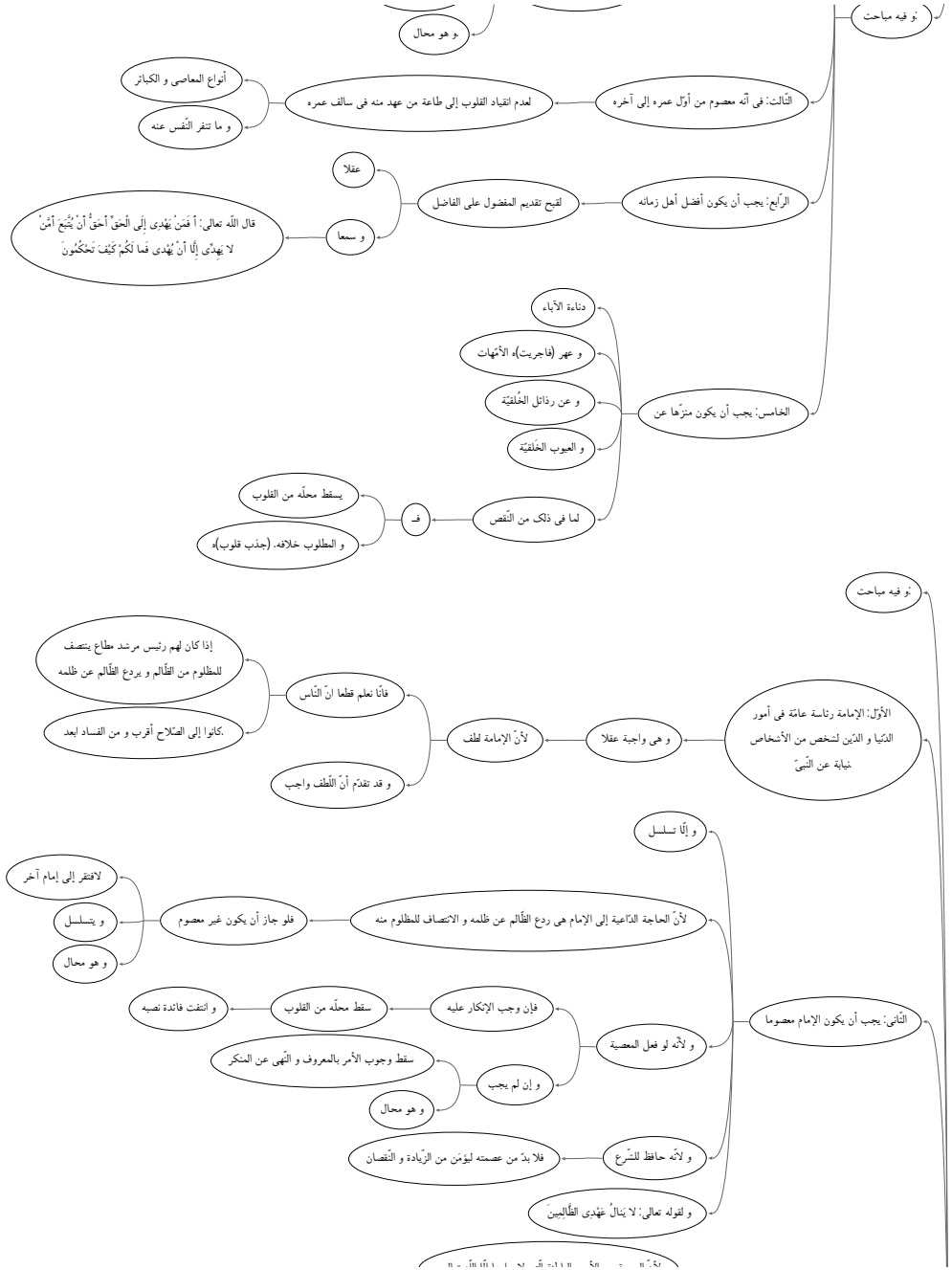
و فيه مباحث
الثّالث: فى أنّه معصوم من أوّل عمره إلى آخره
لعدم انقياد القلوب إلى طاعة من عهد منه فى سالف عمره
أنواع المعاصى و الكبائر
و ما تنفر النّفس عنه
و هو محال
الرّابع: يجب أن يكون أفضل أهل زمانه
لقبح تقديم المفضول على الفاضل
عقلا
و سمعا
قال اللّه تعالى: أ فَمَنْ يَهْدِى إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لا يَهِدِّى إِلَّا أَنْ يُهْدى فَما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ
الخامس: يجب أن يكون منزّها عن
دناءة الآباء
و عهر (فاجريت)ه الأمّهات
و عن رذائل الخُلقيّة
و العيوب الخَلقيّة
لما فى ذلك من النّقص
فـ
يسقط محلّه من القلوب
و المطلوب خلافه. (جذب قلوب)ه
و فيه مباحث
الأوّل: الإمامة رئاسة عامّة فى أمور الدّنيا و الدّين لشخص من الأشخاص نيابة عن النّبىّ
و هى واجبة عقلا
لأنّ الإمامة لطف
فانّا نعلم قطعا انّ النّاس
إذا كان لهم رئيس مرشد مطاع ينتصف للمظلوم من الظّالم و يردع الظّالم عن ظلمه
.كانوا إلى الصّلاح أقرب و من الفساد ابعد
و قد تقدّم أنّ اللّطف واجب
الثّانى: يجب أن يكون الإمام معصوما
و إلّا تسلسل
لأنّ الحاجة الدّاعية إلى الإمام هى ردع الظّالم عن ظلمه و الانتصاف للمظلوم منه
فلو جاز أن يكون غير معصوم
لافتقر إلى إمام آخر
و يتسلسل
و هو محال
و لأنّه لو فعل المعصية
فإن وجب الإنكار عليه
سقط محلّه من القلوب
و انتفت فائدة نصبه
و إن لم يجب
سقط وجوب الأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر
و هو محال
و لأنّه حافظ للشّرع
فلا بدّ من عصمته ليؤمَن من الزّيادة و النّقصان
و لقوله تعالى: لا يَنالُ عَهْدى الظّالِمينَ

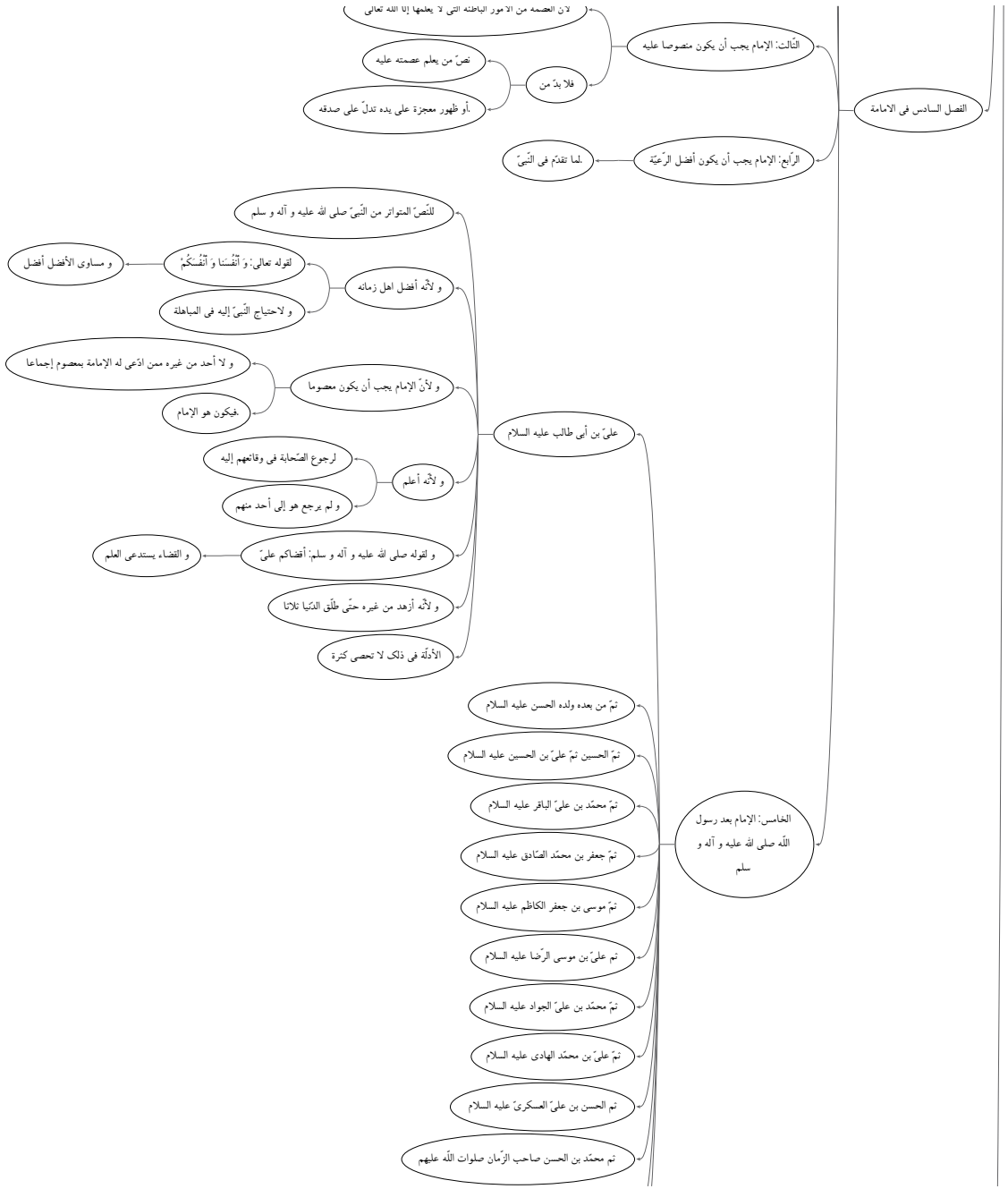
الفصل السادس فى الامامة
الثّالث: الإمام يجب أن يكون منصوصا عليه
لان العصمه من الامور الباطنه التى لا يعلمها إلا الله تعالى
فلا بدّ من
نصّ من يعلم عصمته عليه
.أو ظهور معجزة على يده تدلّ على صدقه
الرّابع: الإمام يجب أن يكون أفضل الرّعيّة
.لما تقدّم فى النّبىّ
الخامس: الإمام بعد رسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم
علىّ بن أبى طالب عليه السلام
للنّصّ المتواتر من النّبىّ صلى الله عليه و آله و سلم
و لأنّه أفضل اهل زمانه
لقوله تعالى: وَ أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَكُمْ
و مساوى الأفضل أفضل
و لاحتياج النّبىّ إليه فى المباهلة
و لأنّ الإمام يجب أن يكون معصوما
و لا أحد من غيره ممن ادّعى له الإمامة بمعصوم إجماعا
.فيكون هو الإمام
و لأنّه أعلم
لرجوع الصّحابة فى وقائعهم إليه
و لم يرجع هو إلى أحد منهم
و لقوله صلى الله عليه و آله و سلم: أقضاكم علىّ
و القضاء يستدعى العلم
و لأنّه أزهد من غيره حتّى طلّق الدّنيا ثلاثا
الأدلّة فى ذلك لا تحصى كثرة
ثمّ من بعده ولده الحسن عليه السلام
ثمّ الحسين ثمّ علىّ بن الحسين عليه السلام
ثمّ محمّد بن علىّ الباقر عليه السلام
ثمّ جعفر بن محمّد الصّادق عليه السلام
ثمّ موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام
ثم علىّ بن موسى الرّضا عليه السلام
ثمّ محمّد بن علىّ الجواد عليه السلام
ثمّ علىّ بن محمّد الهادى عليه السلام
ثم الحسن بن علىّ العسكرىّ عليه السلام
ثم محمّد بن الحسن صاحب الزّمان صلوات اللّه عليهم

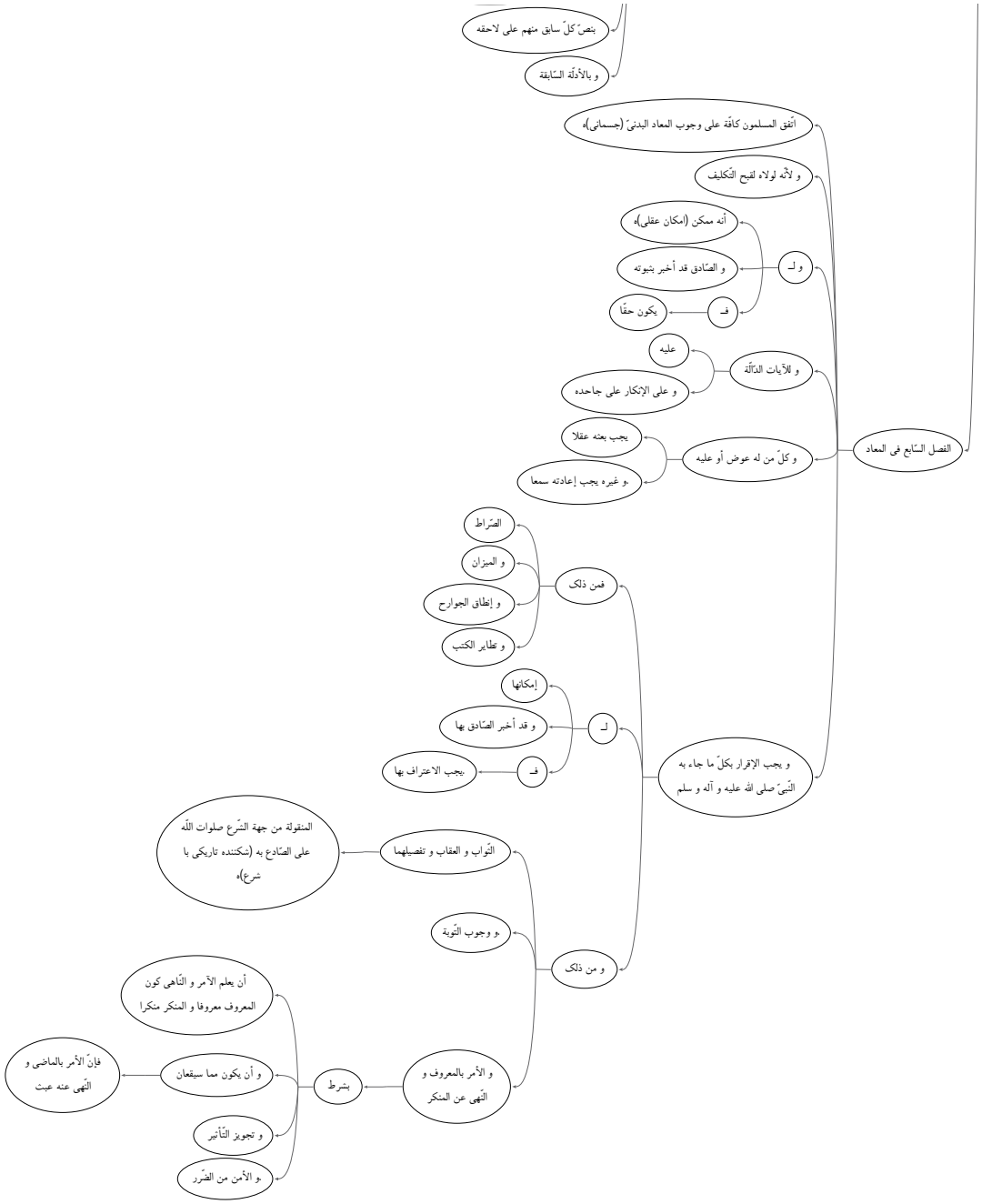
الفصل السّابع فی المعاد
اتّفق المسلمون کافّة علی وجوب المعاد البدنیّ (جسمانی)،
و لأنّه لولاه لقبح التّکلیف
و لـ
أنّه ممکن (امکان عقلی)،
و الصّادق قد أخبر بنبوته
فـ
یکون حقّا
و للآیات الدّالّة
علیه
و علی الإنکار علی جاحده
و کلّ من له عوض أو علیه
یجب بعثه عقلا
.و غیره یجب إعادته سمعا
و یجب الإقرار بکلّ ما جاء به النّبیّ صلی الله علیه و آله و سلم
فمن ذلک
الصّراط
و المیزان
و إنطاق الجوارح
و تطایر الکتب
لـ
إمکانها
و قد أخبر الصّادق بها
فـ
.یجب الاعتراف بها
و من ذلک
الثّواب و العقاب و تفصیلهما
المنقولة من جهة الشّرع صلوات اللّه علی الصّادع به (شکننده تاریکی با شرع)،
.و وجوب التّوبة
و الأمر بالمعروف و النّهی عن المنکر
بشرط
أن یعلم الآمر و النّاهی کون المعروف معروفا و المنکر منکرا
و أن یکون مما سیقعان
فإنّ الأمر بالماضی و النّهی عنه عبث
و تجویز التّأثیر
.و الأمن من الضّرر
بنصّ کلّ سابق منهم علی لاحقه
و بالأدلّة السّابقة